يستند استثمار المال في الإسلام على العقيدة الإسلامية، والقيم الأخلاقية المنبثقة عنها، كما يسخر الاستثمار لتحقيق مقاصد الشريعة الخمسة. فالأصل في الإسلام أن تشتق الوسائل من العقائد، وأن توجه لتحقيق الأهداف المنبثقة عنها، لذا فإن عمل الفرد في مجال استثمار المال يجب أن يكون بزيادة الإنتاج للاستزادة من نعم الله، وتنمية ما استخلفه الله عليه من مال[1].

المطلب الثاني

أثر الاستثمار على مستوى النشاط الاقتصادي

إن الاستثمار المؤثر في مستوى النشاط الاقتصادي، هو الاستثمار الصافي، أي الإضافة الموجبة إلى رصيد المجتمع من رأس المال الاقتصادي والاجتماعي.

تزودنا دراسة معدل الاستثمار في اقتصاد ما، خلال فترة معينة، بدلالات قوية حول مستوى النشاط الاقتصادي له. ذلك أن العلاقة بين معدل التنمية ومعدل الاستثمار تكاد تكون علاقة طردية مباشرة[2]. حيث تبدو طبيعة وسرعة النمو الاقتصادي أساسًا، وثيقة الصلة بحجم التراكم الرأسمالي، الذي يحدد مستوى الإنفاق الاستثماري. لذا يحتل الإنفاق الاستثماري مكانة استراتيجية في نظرية الدخل والتشغيل، فهو لا يمثل جزءًا هامًا من الطلب الكلي فحسب، وإنما هو أيضًا مصدر التوسع في الطاقة الإنتاجية. فقد أثبتت التجارب التاريخية أن معظم التقلبات في مستوى الدخل والتشغيل، كانت تنطلق من تقلبات في الإنفاق الاستثماري[3]، الذي يعتبر أحد الأسباب الرئيسية للنمو السريع في مستويات المعيشة خلال القرنين الماضيين[4].

---

(١) أبو السعود: الاستثمار الإسلامي في العصر الراهن، مرجع سابق، ص٧٥.

(٢) وذلك عدا حالات استثنائية لا توجد فيها علاقة مباشرة بين الاستثمار والتنمية، كما حدث في التجربة الهندية، خاصة في خطتها الأولى. راجع:

El Ghazali: Planning for Economic Development; op. cit., pp: 204 - 222.

(٣) قنديل وسليمان: الدخل القومي. مرجع سابق، ص٢٢١.

(4) Lipsey: Positive Economics; op. cit., p: 689.

ذلك أن الاستثمار هو المحدد الرئيسي للنمو الاقتصادي في الأجل الطويل، من خلال آثاره على الرصيد النقدي، وبالتالي على التوظيف الكامل للدخل القومي، فهو سبيل الاقتصاد إلى تنمية الطاقة الإنتاجية من خلال تراكم رأس المال، والتوسع الكمي والنوعي في القوى العاملة، والتحسينات والتطورات التي تحدث في أساليب الإنتاج. كما أنه سبيل الاقتصاد إلى تعويض ما استهلك من أصوله الإنتاجية الرأسمالية، هو ما يعرف بإحلال رأس المال Capital Replacement.

بالإضافة إلى ذلك يعتبر الاستثمار ضروريًا لتوظيف الإضافات الجديدة التي تحدث في القوى العاملة (زيادة عددها)، وهو الطريقة الوحيدة التي يتم من خلالها إدخال التكنولوجيا الجديدة[1].

أما في الأجل القصير، فإن الأثر الهام للاستثمار يكون على الطلب الكلي وبالتالي على معدل استغلال الموارد المتاحة، ومن خلال ذلك على الدخل القومي[2].

يتحدد الإنفاق الاستثماري في مستوى النشاط الاقتصادي، تبعًا لمعيار الاستثمار الذي يتبناه الاقتصاد. ومن الناحية الديناميكية، لا يقتصر أثر توزيع الاستثمار وفقًا للمعيار المطلق على الناتج الكلي والقوة العاملة، وإنما يمتد إلى الظروف الاجتماعية والثقافية، ونمو السكان، وميولهم ونوعيتهم، وعلى التقدم التكنولوجي[3].

على ذلك، يجب أن تختار الاقتصاديات المتخلفة المعيار الاقتصادي الذي يعمل على تحقيق أعلى معدل للإنتاجية الحدية Social Marginal Productivity ويتم ذلك عن طريق توزيع حجم الاستثمار بالطريقة التي تؤدي إلى تعظيم معدل الناتج إلى الدخل، كما يجب أن يتم اختيار المشروعات الاستثمارية التي تعمل على تعظيم معدل العمالة إلى الاستثمار، بالإضافة إلى تخفيف العبء على ميزان المدفوعات، بأن

---

(١) آكلي (ج): الاقتصاد الكلي، النظرية والسياسات. ترجمة سليمان (عطية مهدي)، (وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجامعة المستنصرية، بغداد، سنة ١٩٨٠) المجلد الثاني، ص٨٧٢.

(2) Lipsey: Positive Economines; op. cit., p: 259.

(3) Galenson & Leibenstein: Investment Criteria, Productivity & Economic Development (Quarterly Journal of Economics, LXIX, No.3, Aug. 1955) pp: 343 - 345, 363 - 367.

يوزع الاستثمار بالطريقة التي تؤدي إلى تعظيم معدل السلع المصدرة إلى الاستثمار[1].

في الاقتصاد الوضعي:

في الاقتصاد الرأسمالي، يحدد المنظمون مستوى الإنتاج والتشغيل عند المستوى الذي يحقق لهم أكبر ربح ممكن، وهو ذلك المستوى الذي ترتفع عنده حصيلة الإنتاج عن نفقة الإنتاج بأكبر قدر ممكن، وتتكون الحصيلة المتوقعة من بيع المنتجات عند هذا المستوى، والتي تحقق أكبر ربح ممكن، من مجموع الأموال المنفقة على الاستهلاك وعلى الاستثمار، سواء أكان الإنفاق من جانب الأفراد، أم من جانب الدولة[2].

يتوقف الاستثمار على الميل للاستثمار، وذلك بالموازنة بين الكفاية الحدية لرأس المال وسعر الفائدة. والكفاية الحدية لرأس المال هي مجموع الدخول المتوقعة سنويًا من رأس المال خلال مدة استثماره، فإذا كانت الكفاية الحدية لرأس المال أعلى من سعر الفائدة الجاري في السوق، فإن هذا يعني إمكان الحصول على ربح من رأس المال الإضافي هذا، وهو ما يعني، بالتالي، استمرار الاستثمار إلى أن تتساوى الكفاية الحدية لرأس المال مع سعر الفائدة. وتعني هذه المساواة أن الاستثمار الصافي لا يعطي ربحًا[3]. وبالتالي، فإن سعر الفائدة يعتبر من المحددات الرئيسية لحجم الاستثمار، ومستوى النشاط الاقتصادي، في الاقتصاديات الوضعية الحرة.

لا يتوقف أثر الاستثمار في مستوى النشاط الاقتصادي على هذا الأثر الأولي، على أهميته، وإنما تؤدي هذه الزيادة الأولية في الإنفاق الاستثماري إلى زيادات متتالية في الدخل القومي، بكميات مضاعفة[4].

---

(1) Ibid. p.:346; Kahn: Investment Criteria in Development (Quarterly Journal of Economics, LXV, No.1, Feb. 1951) pp:38 – 61; Chenery: The Application of Investment Criteria, Ibid. LXVII, No.1 Feb. 1953) pp: 76 – 96.

(٢) المحجوب: الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٤٠٥ ــ ٤٠٦.

(٣) المرجع نفسه، المجلد الأول، ص٤٣١ ــ ٤٣٣.

Hansen: A Guide to Keynes, op. cit., pp: 117 - 118.

(٤) سنقوم بدراسة هذه الآثار التموية غير المباشرة في الفصل التالي، بمشيئة الله.

هكذا فإن الاستثمار يمثل عاملاً هامًا في تحديد مستوى الدخل والتشغيل، وبالتالي في دفع عملية التنمية. وإذا كان حجم الاستثمار يتوقف على مقدار الربح المتوقع من حصيلة بيع المنتجات، فهناك أيضًا مجموعة من العوامل التي تؤثر في تحديد هذا الحجم، وتتمثل في الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في المجتمع. فإذا كان سعر الفائدة من العوامل الرئيسية والمؤثرة في اتخاذ القرارات الاستثمارية، في الاقتصاديات الوضعية الحرة، إلا أن هناك عوامل أخرى عديدة تؤثر في حجم تيار الإنفاق الاستثماري.

هذه العوامل يرتبط بعضها بجانب الطلب مثل تغير حجم السكان، ومعدل النمو السكاني، وتغير أذواق المستهلكين ونوعيتهم. وترتبط مجموعة أخرى من العوامل بجانب العرض، مثل مستوى الإنتاج أو مستوى الكفاية الحدية لرأس المال، ومن هذه العوامل، التقدم والتكنولوجي، والإنفاق الحكومي أو الاستثمارات الحكومية التي تؤدي إلى توفير خدمات وتسهيلات ومنافع تحث على إقامة مشروعات استثمارية جديدة[1]. وقد اعتبر كينز الإنفاق الاستثماري الحكومي من أهم العوامل المؤثرة في مستوى النشاط الاقتصادي للدولة[2].

في الاقتصاد الإسلامي:

إذا كان سعر الفائدة من العناصر الأساسية المؤثرة في اتخاذ قرار الاستثمار في الاقتصاديات الوضعية، فإنه غير وارد في الاقتصاد الإسلامي، حيث الربا محرم شرعًا. لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[3].

أما عامل الربح أو معدل الربح المحتمل أو المتحقق، فيعتبر من محددات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، إلا أنه ينضبط بالضوابط الشرعية للشريعة الإسلامية، والمتمثلة في مقاصد الشريعة. فقد رأينا أن أحد أسس توزيع عائد العملية الإنتاجية هو تحمل المخاطرة بالمشاركة في النشاط الإنتاجي، مما يجعل الربح كسبًا مشروعًا، وحلالاً طيبًا. ذلك بالإضافة إلى أن عائد العمل في الإسلام لا

---

(1) قنديل وسليمان: الدخل القومي. مرجع سابق. ص٢٤١ ــ ٢٤٨.

(2) Samuelson: Economics; op. cit., p: 281.

(3) سورة البقرة. من الآية رقم ٢٧٥

يقتصر على الحياة الدنيا. فإذا كان «طلب الكسب فريضة على كل مسلم»[1]، وأن «طلب الحلال واجب على كل مسلم» كما جاء عن رسول ﷺ[2]، فإن من يمتثل لأمر الله ورسوله في طلب الرزق، والضرب في الأرض، يفوز بالعائد الأخروي.

على ذلك، فإن مفهوم الربح في الإسلام، والنشاط الاستثماري فيه يحدد وفقًا لإطار الشريعة الإسلامية ومقاصدها، مع مراعاة هدف تحقيق تمام الكفاية وعمارة الأرض. وفي سبيل ذلك، يجب أن يستهدف النشاط الاستثماري، إنتاج إحدى الأولويات التي يحتاج إليها المسلم، على أن يتم ذلك بمراعاة الأحكام الشرعية للمعاملات في كافة مراحل الاستثمار، بداية من قرار اختيار المشروع ونوع المنتج فيه (الابتعاد عن الأنشطة الاستثمارية المحرّمة، والالتزام بإنتاج السلع والخدمات الحلال وفقاً للأولويات الإسلامية)، ثم عند التأسيس والتعاقد، ثم عند اختيار طريقة التمويل، فمزاولة العملية الإنتاجية، ثم عند تسويق المنتجات. وفي كل هذه المراحل، يجب أن يلتزم الفرد بالمعايير الأخلاقية الإسلامية، مثال ذلك: عدم أكل أموال الناس بالباطل، وعدم بخس الناس أشياءهم، وعدم التبذير في النفقات، وحسن اختيار العاملين في المشروع، مع مراعاة ألا تكون ممارسة النشاط الاستثماري على حساب الفرائض والتكاليف الأساسية في الإسلام[3].

يمكن القول، أن دور الاستثمار في تنمية النشاط الاقتصادي للمجتمع المسلم، من خلال المبادىء الشرعية المنظمة له، هو حث رؤوس الأموال المادية والبشرية إلى المجالات الاستثمارية ذات النفع العام للاقتصاد، مع تقديم الأنشطة الإنتاجية الضرورية، بحيث تعطى الأولوية في التمويل دون المشروعات الثانوية، وإن تحققت من جرائها أرباح كبيرة، على أن يتم تشغيل رأس المال المتاح في المجتمع تشغيلاً كاملاً عن طريق توجيه كل المدخرات للإنتاج والاستثمار.

---

(١) الشيباني: الاكتساب في الرزق المستطاب، مرجع سابق، ص١٤.

(٢) للديلمي في مسند الفردوس عن أنس. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير. مرجع سابق. المجلد الثاني. ص١٣٢. حديث رقم ٥٢٧٢.

(٣) مشهور، أميرة: دوافع وصيغ الاستثمار، مرجع سابق. ص٥٠

فقد حثّ الإسلام على الادخار وتكوين فائض اقتصادي كبير، وحرم الاكتناز، وحثّ على توجيه هذا الفائض إلى تكوين الاستثمارات، وإيجاد أدوات الإنتاج التي توفر الدخل المنتظم في المستقبل، تحقيقًا لأهداف الاقتصاد الإسلامي في عمارة الأرض سواء على مستوى الفرد، أو على مستوى الاقتصاد ككل.

يوضح الحديث التالي السلوك الاقتصادي الرشيد في هذا المجال. عن أبي هريرة ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «بينا رجل في فلاة من الأرض فسمع صوتًا في سحابة: اسق حديقة[1] فلان، فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة[2]، فإذا شرجة[3] من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء، فإذا رجل قائم في حديقة يحوّل الماء بمسحاته[4]، فقال له: يا عبدالله، ما اسمك؟ قال: فلان، للاسم الذي سمع في السحابة، فقال له: يا عبيد الله، لم لسألتني عن اسمي. قال: سمعت في السحاب الذي هذا ماؤه يقول: اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها؟ قال: أما إذا قلت هذا، فإني أنظر إلى ما يخرج منها فأتصدق بثلثه وآكل أنا وعيالي ثلثه، وأردّ ثلثه»[5] والسلوك الرشيد الذي اتبعه الرجل، فيما تدرهّ الحديقة عليه من إيراد هو: إخراج ثلث هذا الإيراد لله شكرًا لنعمه واحتسابًا، وإنفاق الثلث في مقابلة الحاجات الاستهلاكية للرجل ومن يعول، أما الثلث الأخير فيوجّه إلى دعم طاقته الإنتاجية، من خلال إعادة استثماره في حديقته. ونظرًا لاتساق هذا التصرف الاقتصادي الرشيد ومبادئ الاقتصاد الإسلامي، فقد كان سبباً لإدرار المزيد من النعم عليه، مما يؤكد العلاقة الوثيقة بين تنفيذ التعاليم الإلهية، وما ينعم به الله تعالى من رزق على العباد، إذ قال في كتابة الكريم: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۞ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾[6] وفي ذلك تأكيد على السمة التعبدية للاقتصاد الإسلامي، وما يدرّه الالتزام بمبادئ العقيدة من عائد دنيوي.

---

(١) الحديقة: البستان إذا كان عليه حائط.

(٢) الحرة: بفتح الحاء المهملة، وتشديد الراء: الأرض التي بها حجارة سود.

(٣) الشرجة: بفتح الشين المعجمة، وإسكان الراء بعدها جيم، وتاء تأنيث: مسيل الماء إلى الأرض السهلة.

(٤) المسحاة: بالسين والحاء المهملتين: هي المجرفة من الحديد.

(٥) رواه مسلم في المنذري: الترغيب والترهيب. مرجع سابق. المجلد الثاني. ص٧. حديث رقم١٣.

(٦) سورة نوح: الآيات رقم ١٠ ــ ١١.

يتضح من هذا الحديث، مدى اهتمام الإسلام بالحثّ على الاستثمار، وذلك بضرورة توجيه العفو، المدخرات، إلى دعم الاستثمارات القائمة. وقد بلغ من حرص الإسلام على تحقيق عمارة الأرض، أنه قدم الإنفاق الاستثماري على الإنفاق الاستهلاكي، وذلك على الرغم من عدم توافر مدخرات أو فضول تدعمه. ذلك أن الاقتصاد الإسلامي يجدّ في إيجاد وسائل وأدوات الإنتاج، وتشغيلها، من أجل تحقيق العمارة الشاملة للبلاد.

عن أنس ﷺ أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ فسأله، فقال: «أما في بيتك شيء؟ قال: بلى حلس[1] نلبس بعضه، ونبسط بعضه، وقعب نشرب فيه من الماء. قال ائتني بهما، فأتاه بهما فأخذهما رسول الله ﷺ بيده، وقال: من يشتري هذين. قال رجل: أنا آخذهما بدرهم. قال رسول الله ﷺ: من يزيد على درهم مرتين، أو ثلاثاً. قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري. وقال: اشتر بأحدهما طعامًا فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدومًا فائتني به، فأتاه به فشدّ رسول الله ﷺ عودًا بيده، ثم قال: اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يومًا، ففعل، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبًا وببعضها طعامًا. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلح إلا الثلاث: لذي فقر مدقع[2]، أو لذي غرم[3] مفظع[4]، أو لذي دم موجع»[5].

---

(١) الحلس: بكسر الحاء المهملة، وسكون اللام والسين المهملة: هو كساء غليظ يكون على ظهر البعير وسمي به غيره مما يداس ويمتهن من الأكسية، ونحوها.

(٢) الفقر المدقع: بضم الميم، وسكون الدال المهملة، وكسر القاف: هو الشديد الملصق صاحبه بالدقعة، وهي الأرض التي لا نبات فيها.

(٣) الغرم: بضم الغين المعجمة، وسكون الراء: هو ما يلزم أداؤه تكلفاً في مقابل عوض.

(٤) المفظع: بضم الميم، وسكون الفاء، وكسر الظاء المعجمة: هي الشديد الشنيع.

(٥) ذو الدم الموجع: هو الذي يتحمل دية عن قريبه، أوحميمه، أو نسيبه القاتل يدفعها إلى أولياء المقتول، ولو لم يفعل قتل قريبه، أو حميمه الذي يتوجع لقتله. الحديث رواه أبو داود والبيهقي بطوله، واللفظ لأبي داوود. وأخرج الترمذي والنسائي منه قصة بيع القدح فقط. وقال الترمذي: حديث حسن. المرجع نفسه. المجلد الأول، ص ٥٩١. حديث رقم ٥١.

في هذا التوجيه النبوي المباشر تأكيد على ضرورة حصول كل فرد على وسيلة أو أداة للإنتاج تدعم أداءه لحرفته، وهي هنا الاحتطاب، وهي إحدى حرف الحصول على الطاقة بمفهوم ذلك الوقت، وذلك بإضافة عامل جديد أو آلة جديدة، أو وحدة إنتاجية جديدة أو خط إنتاجي جديد[1]، وتقديم هذا الهدف على حيازة السلع الاستهلاكية ولو كانت معمرة، هو سلوك إسلامي واجب الإتباع حتى مع وجود الحاجة، وبالتالي فهو الأسلوب الأولى بالإتباع في حالة وجود المدخرات والفضول.

كما يحثّ الاقتصاد الإسلامي على تكوين رأس المال، فإنه يحرص على ما توافر من رؤوس الأموال، ويحافظ على السلع الإنتاجية الموجودة فعلاً، فيعمل على حمايتها من التبديد والضياع. فعن رسول الله ﷺ «من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك الله فيها»[2]. كذلك قوله ﷺ «من باع عقر دار من غير ضرورة سلط الله على ثمنها تالفًا يتلفه»[3].

إن البركة هنا أمر مادي مشاهد ،ينعكس في تحقيق التنمية الاقتصادية[4]، وإهدار رؤوس الأموال يكون سببًا في منعها، كما أن التخلص منها دون وجه حق يكون سببًا في إلحاق الأذى المادي بناتج مثل هذه المعاملات. وإن دلّ ذلك على شيء، فإنه يدلّ على حرص الاقتصاد الإسلامي على الموجود من رؤوس الأموال الإنتاجية، فضلاً عن حثّه على تنميتها، وتشجيعها على الأخذ بكل أسباب تحقيق عمارة البلاد.

كذلك يحثّ الاقتصاد الإسلامي على الاستثمار في العنصر البشري، لدوره المؤثر في مسار وتطور العملية التنموية، ويتحقق ذلك من خلال تراكم رأس المال

---

(١) حمزة (محمد فوزي): العناية الإسلامية بالصناعات الوطنية في: مجلة الوعي الإسلامي (السنة الثانية والعشرين، العدد ٢٥٨، جمادى الآخرة سنة ١٤٠٦، فبراير/ مارس سنة ١٩٨٦) ص١٠٤.

(٢) لابن ماجة والضياء،كلاهما عن حذيفة. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٥٨٤. حديث رقم ٧٥٥٠.

(٣) للطبراني في الأوسط عن معقل بن يسار. حديث حسن. في المرجع نفسه، المجلد الثماني، ص٥٨٥. حديث رقم ٨٥٥٣.

(٤) يوسف (إبراهيم يوسف): النفقات العامة في الإسلام (دار الكتاب الجامعي، القاهرة، سنة ١٩٨٠) ص٢٨٠.

الاجتماعي الذي يشمل كل ما يسهم في تنمية العنصر البشري وقدراته، ورفع كفاءته الإنتاجية تعليميًا وصحيًا وثقافيًا، مع ضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع، كذلك يحرص الإسلام على دعم النشاط الاستثماري من خلال توفير مشروعات البنية الأساسية في الدولة، من طرق مواصلات، ومصادر طاقة، وشبكات ري وصرف، وغيرها من المشروعات اللازمة لكافة القطاعات الإنتاجية[1].

المطلب الثالث
أثر الزكاة في الحث على الاستثمار

رأينا في المبحث السابق أن إسقاط شبهة الاكتناز عن الأموال القابلة للنماء، متى بلغت النصاب، يستلزم إخراج زكاتها. فإذا قرر أحد المدخرين عدم استثمار أمواله، واكتنازها في أي شكل من الأشكال، فإن عليه تأدية فريضة هذه الأموال، أي الزكاة. وتوالي إخراج الزكاة عن المال المستحقة فيه، عاماً بعد أخر، يهدد بفنائه، وهذا يعني أن فريضة الزكاة تشجع المدخرين على تشغيل مدخراتهم، أي استثمارها، مما يؤدي إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد. وبذلك يكون الحافز على الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، أقوى منه في اقتصاد غير إسلامي، بسبب فريضة الزكاة[2]. كذلك، فإن تشجيع الزكاة على استثمار الأموال يؤدى إلى إخراج هذه الفريضة من عائد الاستثمار، الأرباح، والمحافظة على أصول رؤوس الأموال، مع تنميتها[3].

عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة»[4]. إن قول رسول الله ﷺ «اتجروا» ليس تحديدًا لقصر النشاط الاقتصادي على المجال التجاري وحده، وإنما الاتجار هنا هو مصطلح يكنى به عن تشغيل رأس

---

(١) العوضي: منهج الادخار والاستثمار، مرجع سابق، ص١٦٢ ــ ١٨٠.

(٢) متولي (مختار محمد): التوازن والسياسات الاقتصادية الكلية (بحث في مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المجلد الأول، العدد الأول، سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) ص٨.

(٣) صقر: الاقتصاد الإسلامي، مفاهيم ومرتكزات، مرجع سابق، ص٣٢

(٤) للطبراني في الأوسط عن أنس. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير. مرجع سابق، المجلد الأول. ص٢٠. حديث رقم ٩٦.